

اشتراطات عمليات

المراسي البحرية

في إمارة أبوظبي

المادة (1) التعريفات

لأغراض اشتراطات عمليات المراسي البحرية، تم استخدام التعريفات التالية:

| | |
|-----------------|---|
| الإمارة | إمارة أبوظبي. |
| الدائرة | دائرة البلديات والنقل. |
| الجهة المختصة | الدائرة أو من تفوضه. |
| الوسيلة البحرية | أي قارب أو يخت أو مركب أو دراجة مائية أو أية آلية أو وسيلة نقل بحرية قابلة للحركة والقيادة أيّاً كان الغرض من استخدامه تسيير في مياه الإمارة. |
| حادث بحري | <p>أي واقعة تُعرض أو قد تُؤدي إذا لم يتم تصحيحها إلى تعريض سلامة السفينة أو الوسيلة البحرية أو الأشخاص عليها أو أشخاص آخرين أو البيئة للخطر، وقد يتسبب الحادث على سبيل المثال لا الحصر بالآتي:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. فقدان أي شخص من على متن السفينة أو الوسيلة البحرية. 2. حالة وفاة أو إصابة تتطلب علاجاً طبياً لأي شخص بسبب عمليات التشغيل. 3. الخسارة المادية أو البشرية أو الخسارة المفترضة المادية أو ترك أي وسيلة بحرية. 4. التصادم مع أي سفينة أو وسيلة بحرية. 5. جنوح أي سفينة أو وسيلة بحرية. 6. الأضرار الجسيمة اللاحقة بأي سفينة أو وسيلة بحرية. 7. الأضرار بالمتعلقات أو البيئة بسبب عمليات تشغيل سفينة أو وسيلة بحرية. 8. الخطر المحدق بأي شخص بسبب عمليات تشغيل سفينة أو وسيلة بحرية. 9. خطر حدوث أضرار. 10. أي تسريب غير قانوني لمواد ملوثة للبيئة البحرية. |
| حالة الطوارئ | حدث أو مجموعة أحداث رئيسية توقع أضرار جسيمة بالأفراد أو الممتلكات على سبيل المثال لا الحصر الحريق والجنوح وغرق الوسيلة البحرية. |

| | |
|--|---|
| أي رصيف أو مرسى أو أعمال حفر واستصلاح لأرض أو مرافق بحرية أو جسور أو هياكل أخرى في الممرات المائية باستثناء تلك الخاضعة لسلطة القوات المسلحة أو الموانئ البترولية. | الإنشآت البحرية |
| الترخيص الصادر عن دائرة التنمية الاقتصادية بمنح موافقة للشخص الطبيعي /أو الاعتباري لممارسة نشاط اقتصادي في الإمارة. | رخصة تجارية |
| المنطقة المعينة على الأرض والمخصصة لوقوف الوسيلة البحرية بناءً على عقد إيجار المرسى البحري المعتمد من المرسى. | التخزين الجاف |
| تزويد الوسيلة البحرية بالوقود. | التزود بالوقود |
| مجموعة من العوامات أو الأرصفة أو الدعامات أو الهياكل المماثلة المصممة لتوفير إرساء للوسيلة البحرية المستخدمة في المقام الأول للمتعة أو الترفيه، وتتضمن مميزات إضافية مثل منزلال الوسائل البحرية، ومرافق لإصلاح وصيانة الوسائل البحرية ومحطات لتوفير الوقود والمستلزمات والملحقات الأخرى. | المرسى |
| مساحة أو منطقة مائية في المرسى. | حوض المرسى |
| الشركة أو المؤسسة التي تقوم بالتنظيم والتشغيل اليومي للمرسى. | مشغل المرسى |
| نظام يفصل جميع إجراءات الصحة والسلامة والسياسات والأنظمة والسجلات لتحسين القدرة على تحديد المخاطر باستمرار والسيطرة على المخاطر في مكان العمل. | إدارة الصحة والسلامة المهنية (OHSMS) |
| هيكل مرسى عائم متصل بممر مائي يتيح للمشاة الوصول من الوسيلة البحرية الراسية وإليها. | الرصيف العائم |
| العقد الذي ينظم العلاقة بين المرسى ومالك الوسيلة البحرية (أو من يمثله قانوناً) لتوفير المرفق لرسو الوسيلة البحرية. | عقد إيجار المرسى البحري |
| الطريقة المستخدمة للتأكد من أن جميع المخاطر البحرية يتم تقييمها وإزالتها أو تقليلها إلى أدنى مستوى ممكن وبقدر الإمكان عملياً، وفقاً لأفضل الممارسات . | تقييم المخاطر |

المادة (2) مهام الجهة المختصة

تقوم الجهة المختصة بالمراقبة والادشراف على المراسي البحرية في الإمارة، واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن القيام بعملية الامتثال، والتفتيش على أنشطة المراسي، وتحرير الإجراءات المناسبة بحق غير الممتثلة منها، وفقاً للضوابط التالية:

1. الالتزام بالمعايير وفقاً لاشتراطات هذا القرار.
2. لكل صاحب مصلحة الحق في الطعن بالقرارات الصادرة بموجب عملية الامتثال.
3. تنظر اللجنة الفنية المشكلة في الدائرة في الطعن المقدم، وتوصي بالإجراء المناسب.

المادة (3) الهدف

تهدف اشتراطات عمليات المراسي البحرية التجارية إلى تقديم اعتبارات الصحة والسلامة البيئية الرئيسية المطلوبة من مشغل المرسى خلال العمليات التجارية، وبالتالي يجب استخدام هذه الاشتراطات في إجراء عمليات التفتيش لسلامة المراسي التجارية، وتغطي الأقسام الرئيسية لهذه الاشتراطات أدناه عناصر التشغيل الآمن للمراسي التجارية في الإمارة:

القسم الاول - نظام إدارة المراسي.

القسم الثاني - نظام إدارة الصحة والسلامة والبيئة.

القسم الثالث - نظام إدارة التفتيش والصيانة.

القسم الرابع - نظام إدارة الطوارئ.

القسم الخامس - نظام إدارة الاتصالات.

القسم السادس - نظام إدارة الأمن

القسم السابع: الجزاءات الإدارية

القسم الثامن: الملاحق

القسم الأول



المادة (4) نظام إدارة المراسي

1. يجب أن يكون لدى مشغل المرسى نظام إدارة للمرسى، والذي يتعامل عادةً مع الجميع من حيث العمليات التجارية بشكل يضمن حصولهم على الترخيص التجاري المناسب للعمل، وإلى وجود مجموعة من القواعد والشروط التي يجب الالتزام بها، وتشمل المكونات الرئيسية لنظام إدارة المراسي ما يلي:

أ. نظام إدارة السلامة والبيئة.

ب. نظام إدارة الطوارئ.

ج. نظام إدارة الاتصالات.

د. نظام إدارة الفحص والصيانة.

هـ. نظام إدارة الأمن.

2. يجب أن تكون المراسي مجهزة بالكامل من حيث الموظفين، على أن يتواجد شخصين على الأقل في الخدمة وواحد في المناوبة الليلية على مدار الساعة طوال أيام الأسبوع في المراسي التي تحتوي على أكثر من 75 موقفاً، أما بالنسبة للمراسي الصغيرة يجب عليهم التأكد من توفر عدداً كافٍ من الموظفين للتعامل مع أي حوادث على النحو المحدد في تقييم المخاطر.

3. تشمل الاعتبارات الإضافية المتعلقة بالصحة والسلامة والبيئة المهنية في نظام إدارة المراسي ما يلي:

أ. إبلاغ مكتب إدارة المرسى في أقرب وقت ممكن بعد وقوع أي حادث يتسبب في إصابة أي شخص أو تلف أي ممتلكات عامة أو خاصة داخل مبنى المرسى، ويقوم مكتب إدارة المرسى بدوره بالإبلاغ عن الحادث إلى السلطة المختصة.

ب. أن يكون لدى المرسى إجراءات للتحقيق في الحوادث والإبلاغ عنها.

ج. أن يكون لدى المرسى سجل للحوادث.



4. وجود قائمة بالأنشطة المحظورة في الموقع ما لم يتم أخذ الاذن صراحة من الجهات المعنية:

- أ. لا يُسمح بإدخال أي من المواد الخطرة أو القابلة للاشتعال أو السامة أو الضارة أو الزيوت أو البنزين أو أي سائل أو غاز أو مادة صلبة قابلة للاشتعال أو تخزينها على متن الوسيلة البحرية إلا في حاويات مؤمنة بشكل صحيح ومصممة لاحتواء هذه المواد ضد التسرب مع التأكد من أنها مغطاة بشكل آمن.
- ب. يجب استخدام مرافق التصريف المناسبة في المرسى، وتقع على عاتق مشغل المرسى مسؤولية ضمان عدم حدوث تلوث بيئي داخل حوض المرسى، ويجب أن تستخدم الوسائل البحرية الراسية خزاناتها المعلقة لمراحيض مياه الصرف الصحي قبل تفرغها لاحقاً من خلال مرافق التخلص التي يوفرها المرسى.
- ج. المواد أو الأدوات غير المسموح بها والتي تعتبر ممنوعة منعاً باتاً.
- د. لا يسمح بالصيد في المرسى.
- هـ. لا يسمح باستخدام اللهب المكشوف، الفحم أو حرق الخشب للشواء على متن الوسيلة البحرية أثناء الرسو في المرسى.
- و. لا يسمح بالتزلج على الماء، والسباقات البحرية وركوب الأمواج والتخليق المائي والسباحة والغوص ما لم يأذن لها صراحة من الجهات المعنية.

5. على نظام إدارة المرسى أيضاً تحديد جوانب ومتطلبات الاعمال أدناه وفقاً للتالي:

- أ. المظهر العام للمنشأة (ومؤشرات الصيانة الجيدة).
- ب. مكتب الإدارة من الداخل والخارج.
- ج. الإنارة حول منشآت المرسى.
- د. ان تكون الأرصفة بدون عوائق لمنازل الوسيلة البحرية ودعامات وممرات المشاة والطرق.
- هـ. تحديد واضح لمنشآت الرصيف، على سبيل المثال منازل وركائز المرافق العامة، وعربات الإرساء وعوامات الإرساء، مع وجود رقم مثبت بشكل دائم.
- و. الصرف الصحي الذي يجب أن تتم صيانة مرافق التخلص من النفايات التي يوفرها المرسى بشكل جيد، وإفراغها بشكل متكرر.
- ز. توفير محطات ضخ وصهاريج تخزين لنفايات الوسائل البحرية.
- ح. توفير دورات المياه (المراحيض والحمامات) للمستخدمين بناءً على نسبة الإشغال المقدرة للمرسى على أن يتم توفير مرفقين لكل 50 مستخدماً.



المادة (5) تصميم المرسى

1. يجب ان يتم التصميم بشكل يتوافق مع دليل تصميم البنية التحتية البحرية المعتمد من الدائرة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر:
 - أ. عمق كافٍ لحوض المرسى وقنواته.
 - ب. حماية ضد العواصف والرياح القوية.
2. يمكن للمراسي أن تأخذ بعين الاعتبار المعايير والبرامج المذكورة أدناه لتحسين إدارتها ومنها على سبيل المثال لا الحصر:
 - أ. ISO 9000 - إدارة الجودة
 - ب. ISO 14000 - الإدارة البيئية
 - ج. ISO/CD 13687: موانئ اليخوت - الحد الأدنى من المتطلبات
 - د. برنامج جائزة «المرساة الذهبية» وفقاً لمتطلبات الممارسة التابع لجمعية مرافئ اليخوت
 - هـ. برنامج شهادة Blue Star
 - و. الراية الزرقاء - العلامة البيئية للشواطئ

القسم الثاني

المادة (6) نظام إدارة الصحة والسلامة والبيئة

يجب التقيد باشتراطات الصحة والسلامة والبيئة عند التخطيط للسلامة، حيث أنه يجب على المراسي:

1. التقيد بالقوانين والتشريعات المتعلقة بالصحة والسلامة والبيئة في دولة الإمارات العربية المتحدة، مثل:

- أ. القانون الاتحادي رقم 8 لعام 1980 في شأن تنظيم علاقات العمل، المواد من 91 إلى 101 المتعلقة بسلامة الموظفين ورعايتهم الصحية.
- ب. الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية OSHAD-SF الإصدار 3.0 - يوليو 2016 وتعديلاته.
- ج. المعيار الوطني لنظام إدارة السلامة والصحة المهنية الصادر عن الهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ والأزمات والكوارث بدولة الإمارات العربية المتحدة.
- د. دليل التخطيط الحضري للأمن والسلامة الصادر من الدائرة.

2. إجراء تقييم للمخاطر وتوثيق النتائج الرئيسية.

3. وضع مجموعة من الإرشادات التشغيلية التي تصف الإجراءات الرئيسية الواجب اتباعها أثناء حدوث خطر.

4. تحديث تقييمات المخاطر وتعليمات التشغيل بشكل سنوي إذا لزم الأمر.

5. تطوير إجراءات تسجيل وتحليل حوادث السلامة (التحقيق في الحوادث والإبلاغ عنها).

6. ضمان تدريب الموظفين وكفاءاتهم للتعامل مع جميع سيناريوهات المخاطر المحددة.

7. ضمان وجود اتصال فعال مع كافة الموظفين، والزبائن، والزوار ومستخدمي والمستأجرين وموظفيهم والمقاولين .

8. إجراء فحوصات منتظمة لضمان الصيانة الجيدة للمرفق.

9. أن يكون المرسى مسجل لدى مركز أبوظبي للصحة العامة.

10. يجب التسجيل في نظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية OSHAD-SF الإصدار 3.0 في يوليو 2016 أو أي إصدار لاحق.

11. يجب الامتثال لمتطلبات الإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية OSHAD-SF بما في ذلك جميع تشريعات قواعد الممارسة الإلزامية المعمول بها.

12. يجب توفير إجراءات تقييم للمخاطر وتوثيق النتائج الرئيسية وفقاً للتالي:

أ. جميع الأخطار المحتملة وعواقبها.

ب. احتمالية حدوث المخاطر.

ج. الضمانات القائمة.

د. إجراءات تقليل المخاطر وفقاً لتصميم موقع المرسى، والعدد المتوقع من الأشخاص مستخدمي الوسيلة البحرية والزوار.

المادة (7) التزود بالوقود

1. يجب أن يحصل المرسى على الموافقة اللازمة وإصدار الشهادات لمحطات تشغيل الوقود التي يملكها أو يديرها من الجهات المعنية وفقاً للاشتراطات المحددة، وأن تكون جميع المستندات والشهادات ذات الصلة متوفرة في الموقع للفحص والاطلاع، ويجب الأخذ بعين الاعتبار جوانب السلامة عند تزويد الوقود للوسيلة البحرية من خلال الوسائل الميكانيكية أو الكهربائية وتشمل:

- أ. مرافق تخزين الوقود وأرصفتها المصممة ومحددة الموقع بشكل مناسب.
- ب. أن يكون الموقع في مناطق تحظى بالصيانة الفعالة ومحمية بشكل جيد بعيداً عن حركة الأمواج، مع منصات مستقرة لتزويد الوسيلة البحرية بالوقود.
- ج. يكون الوصول إلى أرصفة الوقود المحددة بوضوح لتسهيل اصطاف الوسيلة البحرية في مساحة كافية دون تأثير ضار على خطوط ضخ الوسيلة البحرية الأخرى.
- د. تعمل موزعات الوقود بما في ذلك الفوهات والخرطوم بشكل جيد وتحظى بالصيانة الفعالة ومحمية من الضرر المادي.
- هـ. أن تكون الموزعات مزودة بصمامات وخرطوم حريق تعمل بأجهزة منفصلة.
- و. يتم إقفال الموزعات عندما لا يكون الموظف في الخدمة.
- ز. أن تكون لافتات المضخة مرئية وتحظى بالصيانة الفعالة.
- ح. أن تكون شاشات العرض الموزعة محمية من أضرار الأشعة فوق البنفسجية والتخريب.

2. الضوابط المعمول بها للحد من خطر الاشتعال بالبخر وتشمل:

- أ. أنظمة الكشف التلقائية عن أي تسرب للخرانات فوق الأرض، وتحت الأرض، وخرانات الرصيف، والأنابيب، والموزعات.
- ب. الاحتواء الثانوي لصهاريج خزانات الوقود والأنابيب.
- ج. إغلاق الوقود في حالات الطوارئ مع نشر التعليمات بوضوح ليتم الوصول إليها بسهولة، مع وضع صمام الإغلاق في مكان واضح.
- د. نشر إشعارات السلامة العامة حول الأرصفة ومضخات الوقود والتي تشمل اللافتات الموجودة في موزعات الوقود مثل «ممنوع التدخين»، و«إيقاف تشغيل المحرك»، وعلامات إيقاف الوقود في حالات الطوارئ.
- هـ. تطبيق السياسة الخاصة بمنع التدخين حيث لا يُسمح بالتدخين بالقرب من موزعات الوقود، ويتم نشر اللافتات بذلك.
- و. وضع معدات السلامة مثل: إطفاء الحرائق وسلالم الطوارئ ومحطات غسل العين ومجموعة تسرب النفط بمكان يسهل الوصول إليها ووضعها في مواقعها المناسبة، مع توفير تعليمات تشغيل واضحة عند الحاجة إليها.
- ز. إدارة الصيانة المناسبة بما في ذلك استخدام أنظمة التصريح بالعمل.
- ح. ممارسات آمنة لتفريغ ناقلة الوقود داخل منشآت.
- ط. يجب تخزين أسطوانات الغاز المسال المملوءة والفارغة بشكل يراعي الأمن والسلامة.

المادة (8) محطات شحن البطارية


1. يجب على المرسى أن يوفر محطات شحن للبطاريات، سواء لعملياته التجارية مثل السيارات الكهربائية في الموقع، أو لاستخدام المستخدمين مثل عربات الإرساء للسماح بنقل الأمتعة والإمدادات من الوسيلة البحرية وإليها، والتأكد من معايير السلامة التالية:
 - أ. إبقاء أجهزة الشحن بعيدة عن المواد القابلة للاحتراق في الموقع.
 - ب. تثبيت أجهزة الشحن على جدار آمن غير قابل للاحتراق.
 - ج. حماية أجهزة الشحن من مخاطر التصادم.
 - د. تعليق الكابلات ورفعها عن الأرضية لمنع التلف، على سبيل المثال من خلال استخدام بكرات ذات رأس زنبركي.
2. **معدات السلامة:** للتقليل من عواقب الحرائق في محطات شحن البطاريات، وأن تتم عملية شحنها فقط في الغرف المزودة بالكشف التلقائي عن الحرائق.
3. توفير طفايات الحريق المناسبة المحمولة باليد.
4. توفير أجهزة الكشف المناسبة وعلى سبيل المثال: أجهزة الكشف عن الهيدروجين في سقف مناطق الشحن، مع نظام إغلاق متشابك مع أجهزة شحن البطاريات في حالة اكتشاف الهيدروجين.
5. وجود مفتاح طوارئ (قاطع كهربائي) واحد لقطع الإمداد الكهربائي.
6. التدبير الإداري والصيانة: ضمان وجود منطقة واضحة المعالم حول شاحن البطارية والمعدات أثناء عملية الشحن.
7. إجراءات الصيانة لتشمل محطات شحن البطارية.



المادة (9) التهوية

ضمان التهوية الكافية في محطات الشحن كما يلي:

1. ضمان التهوية الطبيعية من خلال وجود فتحات ذات حجم مناسب لكل حجم غرفة في مستويات الأرض والسقف.
2. التشغيل المتداخل لشواحن البطاريات مع نظام التهوية بالمرآح أو التكييف في حالة عدم كفاية التهوية الطبيعية مع ضمان توقف شواحن البطارية عن العمل تلقائياً عند عدم توفر التهوية الكافية.



الشكل 1: مثال على اعتبارات السلامة الرئيسية لمحطة شحن البطارية (المصدر: Insurance IF)

المادة (10) المواد القابلة للاشتعال و/ أو الخطرة

1. يجب مراعاة معايير السلامة بالنسبة للمواد القابلة للاشتعال، أو الخطرة المخزنة في الموقع والتي يتم توفيرها بواسطة المرسى كما يلي:
 - أ. لافتات وعلامات إرشادية واضحة تتبع لتصنيف سلامة المواد والمنتجات.
 - ب. تدابير لتقليل استخدام المواد الخطرة، ولتعزيز استخدام المواد البديلة الصديقة للبيئة.
 - ج. التدابير والضوابط القائمة لمعالجة المخاطر الخاصة بالمواد والمنتجات.
 - د. المناطق ذات الصلة التي تحمل لافتات ممنوع التدخين.
 - هـ. لا يمكن تخزين المواد القابلة للاشتعال مثل: الطلاء والمذيبات في غرف شحن البطارية ولا في عربات الإرساء، ويجب وضع اللافتات أو الإشعارات ذات الصلة بشكل بارز أو النص عليها في عقد الإيجار.
 - و. يجب تأمين المواد القابلة للاشتعال فقط في المناطق التي يتم فيها توفير أجهزة الكشف عن الحرائق وأنظمة مكافحة الحرائق الثابتة.
 - ز. أنظمة تخزين الاحتواء الثانوية للمواد والنفايات الخطرة وعلى سبيل المثال عندما تكون بالقرب من المياه أو فوقها.
2. الامتثال لمتطلبات الصحة والسلامة الخاصة بالمواد الخطرة وطرق تخزينها وفقاً للتشريعات النافذة.



المادة (11) الخدمات الملاحية

1. يجب مراعاة السلامة في المساعدات الملاحية أثناء تقييم المخاطر وهي كما يلي:
 - أ. إرشادات واضحة حول المساعدات الملاحية للدخول والخروج من المرسى.
 - ب. تمييز العوائق بوضوح مع وجود علامات خاصة للعوامات.
 - ج. وضع علامات تحديد السرعة داخل القنوات والطرق في حدود المرسى.
 - د. أن يتماشى تصميم وتركيب جميع الأدوات الملاحية مع المعايير الدولية مثل الرابطة الدولية للمساعدات الملاحية والمنارات.
 - هـ. تكون عوامات الإرساء متباعدة بشكل كافٍ وتوفير مرسى كافٍ للقوارب.



الشكل 2: رسم توضيحي لأنظمة الملاحة في المنطقة (أ) (بما في ذلك دولة الإمارات العربية المتحدة)، حسب IALA (الرابطة الدولية للمساعدات الملاحية والمنارات).

2. يجب معالجة جوانب السلامة لتقييم المخاطر في المرسى، من حيث العدد المتوقع للوسائل البحرية والحركة البرية، كما يلي:
 - أ. توفير مناطق احتجاز آمنة أو مراسي على كلا الجانبين لمنع الازدحام.
 - ب. إشارة إلى «المتابعة الآمنة» - إما خط رؤية بسيط أو أنظمة إشارة مرور.
 - ج. التأكد من تأمين الوسيلة البحرية داخل الحوض قبل التفريغ أو التعبئة بالمياه.
 - د. ضمان سلامة الناس بما في ذلك الوسيلة البحرية والذين يقومون بتشغيل القفل أو الجسر من مخاطر السقوط والضرر.
3. يجب مراعاة معايير السلامة أثناء تقييم المخاطر في تحذيرات الطقس على النحو الآتي:
 - أ. توفير خطة اتصال واضحة لنقل التحذيرات من الظروف الجوية السيئة كما هو موضح من قبل الجهات المعنية في دولة الإمارات العربية المتحدة لجميع مستخدمي المرسى.
 - ب. تزويد لوحات الإعلانات بمعلومات الطقس ذات الصلة لأصحاب الوسيلة البحرية وكيفية تحديثها.
4. يجب مراعاة معايير السلامة أثناء تقييم المخاطر في وسائل اتصال ذات تردد عالٍ جداً على النحو الآتي:
 - أ. توفير وسائل اتصالات ذات التردد العالي جداً، وخاصة بالنسبة للمواقع الساحلية.
 - ب. وجود الأشخاص المرخص لهم للإشراف على استخدام وسائل اتصالات ذات التردد العالي جداً إذا تم توفيرها.

المادة (12) إرساء الوسائل البحرية

يجب تأمين الوسيلة البحرية في أماكن الإرساء المحددة مع ترتيبات الإرساء المتاحة، وتشمل جوانب السلامة التي يجب مراعاتها في المراسي أثناء تقييم المخاطر، كما يلي:

1. توفير مصدات أو أجهزة إرساء أخرى يتم تقييمها بواسطة المرسى لا تشكل خطراً على سلامة الوسيلة البحرية، ويتم استبدالها وتحميل تكاليفها على المستأجر أو المستخدم ما لم يتم الإتفاق على خلاف ذلك.

2. وجود عناصر مثبتة بواسطة مالك أو مستخدم الوسيلة البحرية للطوافة أو الرصيف، ويجب أن تكون هذه العناصر عرضة للإزالة الفورية، والتخلص منها من قبل المرسى على نفقة المستخدم أو المستأجر ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك.

المادة (13) خطوط الخدمات والمرافق

يجب مراعاة خطوط الخدمات والمرافق في المرسى ومنها:

الطاقة والمياه والأنابيب والكابلات من حيث جوانب السلامة التالية:

1. أن تكون خطوط الخدمات والمرافق نظيفة، ويجب حمايتها من التلف أو حركة السير بالأقدام أو المركبات.
2. التأكد من تأمين صندوق توزيع الكهرباء من خلال وضعه في حاوية مضادة للماء ومعزولة.
3. أن تكون مكونات توزيع الأنظمة الكهربائية مميزة بألوان وإشارات بشكل صحيح تدل على المكونات مثل المفاتيح والصمامات وقواطع الدوائر الكهربائية.
4. إجراء الاختبارات الكهربائية والحفاظ على الشهادات بذلك.
5. إخفاء خطوط المرافق بشكل عام عن الأنظار.
6. أن تكون حبال المرساة محددة في حالة المخاطر.
7. أن يكون نظام إنذار الحريق العام متصلاً بمكتب إدارة المرسى.
8. في المرسى الذي يوفر الكهرباء للوسيلة البحرية التابعة له، يجب أن يكون توفير الكهرباء الرئيسية فقط للوسيلة البحرية ذات التثبيت الدائري والمجهز والمحمي بشكل سليم.
9. يجوز للمرسى أن يقطع الإمدادات عن الوسائل البحرية في حالة الحمولة الزائدة أو التعثر المستمر في الأرض أو لأغراض اكتشاف العيوب.



المادة (14) رفع وتخزين وإطلاق الوسيلة البحرية

1. موقع نقاط الرفع والإطلاق : يجب مراعاة معايير السلامة أثناء تقييم المخاطر في حال استخدام المرسى لمعدات الرفع المتنقلة وتشمل ما يلي:
 - أ. ضمان قوة الرفع أو نقطة الإطلاق بقوة كافية.
 - ب. الوزن المراد رفعه للوسيلة البحرية بالإضافة لمياه الاتزان المتواجدة فيها وما في حكمها.
 - ج. خطة لاستقرار عملية الرفع أو الإطلاق.
2. عمليات الرفع: يجب مراعاة معايير السلامة خلال عمليات الرفع أثناء تقييم المخاطر، وهي كما يلي:
 - أ. توفير المعدات المناسبة التي يجب تكون مؤمنة بشكل جيد ويتم تفتيشها بانتظام. يجب أن يكون سجل فحص معدات الرفع متاحاً في الموقع.
 - ب. توفير خطة الرفع وإجراءات التشغيل لضمان سلامة الأشخاص أثناء تشغيل معدات الرفع والأفراد في مسار معدات الرفع المتنقلة.
 - ج. توفير مساحة كافية لرفع وإطلاق الوسائل البحرية.
 - د. توفير إشارة واضحة لموقع مفتاح إيقاف الطوارئ للرفع.
 - هـ. توفير موظفين مدربين وذوي خبرة لعملية الرفع.
 - و. مراعاة أدلة الممارسة الفنية للإطار العام لنظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية في (أوشاد) 34.0 - الاستخدام الآمن لمعدات الرفع وملحقات الرفع.
3. الدعم والمساندة: يجب مراعاة معايير السلامة أثناء تقييم المخاطر للدعم والمساندة، كما يلي:
 - أ. تعرض الوسيلة البحرية الراسية لرياح قوية من حيث الشدة والتردد.
 - ب. تخزين اليخوت الشراعية ذات العارضة الواحدة في الحملات المصممة لهذا الغرض.

المادة (15) منزل القوارب

يجب أن تتوافق متطلبات التصميم الخاصة بمنزال الوسائل البحرية مع كود تصميم البنية التحتية البحرية، ومراعاة معايير السلامة أثناء تقييم المخاطر لمنازيل الوسائل البحرية، وهي كما يلي:

1. فحص معدات الرفع وآلات مزالِق الوسائل البحرية بشكل منتظم وتكون مأمونة بشكل جيد وتشغيلها بواسطة أشخاص من ذوي الكفاءة.
2. الصيانة الدورية لسطح المنحدر لمنع تكون العوالق البحرية.
3. الحماية من الأسطح الزلقة أو غير المستوية والحواف غير المحمية.
4. توفير إضاءة كافية.
5. الاحتفاظ بسجل للحركات الداخلية والخارجية، ويجب تقديمه إلى الجهة المختصة عند اللزوم.
6. التحكم في الوصول عن طريق بوابات الأمن وبناء الأسوار.
7. وضع المنطقة تحت تغطية كاميرات المراقبة.
8. وضع لافتة وعلامات إرشادية للسلامة لسطح زلق بصيغة: "ممنوع الدخول لغير المصرح له".





المادة (16) الحفاظ على قنوات مائية آمنة وقابلة للاستخدام

يجب على مشغل المرسى التأكد من أن الأعماق في حوض المرسى والقنوات كافية للسماح بالملاحة الآمنة، وينبغي أن تأخذ المراسي بعين الاعتبار الجوانب المتعلقة بالسلامة أثناء تقييم المخاطر لعملية التجريف كما يلي:

1. المعدات المستخدمة في عمليات التجريف وفقاً لمتطلبات الجهة المعنية بالتجريف.
2. ضمان تنفيذ عملية التجريف من قبل فريق عمل مختص.
3. تأثير أنشطة التجريف على مستخدمي المرسى من حيث القيود المفروضة على الملاحة والحاجة إلى إشعارات أو الإنداز أو الأضواء أو الحواجز المؤقتة اللازمة أثناء العمل.

المادة (17) معدات إنقاذ الأرواح المعدة للاستخدام العام

1. ينبغي أن يتناول تقديم معدات إنقاذ الأرواح للاستخدام العام في تقييم مخاطر المرسى ما يلي:
 - أ. تقييم المخاطر بناء على الاعمار وقدرات الأشخاص واحتمال سقوط الأشخاص في الماء.
 - ب. ظروف المياه ودرجة الحرارة والعمق وظروف التدفق.
 - ج. احتمال التعافي الذاتي.
 - د. احتمال الإنقاذ من الآخرين الموجودين في المنطقة المجاورة.
 - هـ. أن يطلب مشغل المرسى والموظفين من جميع الركاب استخدام سترات النجاة.
 - و. استخدام موظفي المرسى لسترات النجاة في المواقف المناسبة والتي منها على سبيل المثال أثناء ساعات الظلام أو الطقس السيء.
2. أنواع معدات إنقاذ الأرواح: يجب على مشغل المرسى مراعاة المعايير الخاصة بمعدات إنقاذ الأرواح عند تقييم المخاطر الخاص بها وفقاً للآتي:
 - أ. عوامات الإنقاذ الكبيرة والمعتمدة وفقاً لمتطلبات اتفاقية سولاس (SOLAS)) ومناسبة للسقوط في المياه بالقرب من المصاب.
 - ب. عوامات الإنقاذ الصغيرة أو المتوسطة مع حبل عائم مناسب للرمي.
 - ج. رمي حقيبة بها أدوات عوم متكاملة وحبل مناسبة في مكان تدفق المياه.
3. تحديد الموقع: يجب تحديد مكان معدات إنقاذ الأرواح باعتباره جزء من ممارسة تقييم المخاطر:
 - أ. التأكد من تحديد مكان معدات إنقاذ الأرواح في مواقع استراتيجية حول المرسى.
 - ب. أن تكون مطلوبة (على النحو المحدد أثناء تقييم المخاطر).
 - ج. أن يتمكن المُنقذ من رؤيتها.
 - د. في حال وجود عوائق على مدى الرؤية لا يمكن تجنبها، فيتعيّن أن تشير اللافتات إلى أقرب موقع لمعدات إنقاذ الأرواح.
4. الصيانة: يعتبر فحص معدات إنقاذ الأرواح وصيانتها بصورة منتظمة أمراً أساسياً، ويتعيّن أن يكون جزءاً من الإجراءات التشغيلية في المرسى.

المادة (18) التخزين الجاف

يجب مراعاة معايير السلامة أثناء تقييم المخاطر بالنسبة للمراسي التي تقدم مرافق التخزين الجاف على النحو التالي:

1. توفير الأشخاص المُدرّبين والمهرة من أجل الرفع وعملية التخزين الجاف.
2. أعداد الوسائل البحرية وأحجامها وأوزانها التي يجب التعامل معها.
3. سعة تحمل الوزن الخاصة بالأرضية.
4. تخطيط طرق النقل، بما في ذلك الرافعات.
5. توفير خطة للرفع والتخزين الجاف/ إجراءات تشغيلية لضمان سلامة الأشخاص.
6. الموقع الملائم للتخزين الجاف على أن يكون بعيداً عن مناطق خدمة النزلاء، بحجم مناسب ومُنظم، وآمن، وبالفحص الملائم.
7. وجود نظام لتحديد المكان وتسجيله.



المادة (19) إدارة الدخول الى الموقع

يجب مراعاة معايير السلامة لحركة المركبات أثناء تقييم المخاطر بالنسبة للزوار أو أصحاب مستخدمي الوسائل البحرية أو الذين يعملون في المرسى أو المقاولين في موقع المرسى، كما يلي:

1. توفير ممرات منفصلة للمشاة وطرق للمركبات الخفيفة والمركبات الثقيلة مثل الشاحنات، الرافعات، والرافعات الشوكية وغيرها مع مناطق وقوف للمركبات واضحة المعالم قدر الإمكان.
2. يجب أن تكون مسارات المشاة خالية من العوائق ومخاطر التعثر.
3. إرشادات واضحة حول كيفية قيادة المركبات في الموقع، لا سيما فيما يتعلق بالسرعة، والطريق، ووقوف المركبات بالإضافة إلى أية قيود على الدخول (فيما يخص المستخدمين، والمواقع، والوقت).
4. يجب ألا تعرقل المركبات منازل القوارب أو الطرق أو أي منطقة أخرى في المرسى، ويحتفظ مشغل المرسى بحق إزالة أي مركبة تشكل عائقاً داخل حدود المرسى من خلال رافعة، أو القطر أو غير ذلك مع ضمان عدم إلحاق إي ضرر بالمركبة وفقاً للتشريعات النافذة.
5. تحديد سرعة المركبات في منشآت المرسى.
6. لا يسمح للمالكي الوسائل البحرية بإيقاف أي مركبة أو تخزينها في المرسى، بخلاف ما إذا كانت على متن الوسائل البحرية.
7. إذا كان المرسى هو الذي يوفر عربات المرسى لنقل الأمتعة واللوازم من الوسائل البحرية وإليها فيجب تخزينها بطريقة منظمة، وفي مناطق مخصصة مثل: قمة رصيف المرسى، أو منطقة ركن السيارات، أو المناطق الأخرى حسب تخطيط المرسى.
8. يجب أن يكون للأعمال المنوطة بالمركبات الثقيلة تدابير مناسبة للتحكم في المخاطر.
9. الحواجز المؤقتة لغلغ مناطق العمل.
10. استخدام مساعد عامل الرافعة لتوجيه تشغيل المركبات الثقيلة ومركبات العمل خاصة في المناطق المحظورة ولرصد وجود الموظفين غير المخولين في منطقة العمل.
11. توفير إرشادات مستخدمي المرسى من حيث العلامات أو الاشارات الأخرى قبل بدء العمل.

القسم الثالث





المادة (20) إدارة التفتيش والصيانة وأعمال البناء

1. عندما تقوم المراسي بأعمال الصيانة والتجديد والهدم والتي تشمل تركيب وإصلاح وإزالة الخدمات الميكانيكية والكهربائية والهيدروليكية وتجميع القطع السابقة، يجب أن تمثل لقواعد تصميم البنية التحتية البحرية المعتمدة من الدائرة ويجب الحصول على التصاريح اللازمة بهذا الخصوص.
2. ولتحقيق سلامة مرافقها ومستخدميها وموظفي المرسى على النحو المتفق عليه في العقد، يجب على المرسى الأخذ بعين الاعتبار:
 - أ. تعيين مقاولين واستشاريين من ذوي الكفاءة.
 - ب. توفير ما يكفي من الموارد والوقت.
 - ج. توفير المعلومات بشأن مخاطر الموقع مثل: الخدمات المدفونة أو العوائق الغارقة.
 - د. وضع تصميم للبناء ومُنسق للإدارة.
 - هـ. ضمان وجود خطة ملائمة للصحة والسلامة موضوعة قبل بدء البناء.
 - و. الحفاظ على ملف الصحة والسلامة لهذه الأعمال التعاقدية.



المادة (21) خطة منع التسرب وضوابط والإجراءات الاحترازية والوقائية

يجب أن يكون للمرسى خطة لمنع التسرب وضوابط وإجراءات احترازية ووقائية والتي يتم وضعها بعد تقييم المخاطر الخاصة بها. ويجب أن تشمل خطة منع التسرب والضوابط والإجراءات الاحترازية والوقائية ما يلي:

1. إجراءات التقليل من تسرب الوقود.
2. معدات الاستجابة لتسرب الوقود والتي يجب أن تكون محفوظة جيداً، ويمكن الوصول إليها، وذات كفاءة للاستجابة لتسرب الوقود والزيوت العرضية وغير العرضية.
3. متطلبات الإبلاغ.
4. تدريب موظفي المرسى بما في ذلك عمال الوقود واحتياجات التوثيق.
5. يجب أن تشمل وثيقة التأمين الخاصة بالتعويض عن أضرار التلوث.



المادة (22) تنفيذ المالك للأعمال على الوسيلة البحرية

1. يلتزم ملاك الوسائل البحرية أثناء تنفيذ الأعمال على الوسيلة البحرية في المرسى بتعليمات مشغلي المرسى على النحو الآتي:

- أ. إجراء إصلاحات تنفيذ طفيفة فقط بخصوص الوسائل البحرية.
- ب. إجراء إصلاحات كبيرة للوسائل البحرية إذا قدم المرسى مرافق الصيانة لذلك.
- ج. يجب على المفاول أن يُسجّل أولاً في المرسى بالنسبة لأي عمل يقوم بتنفيذه داخل المرسى.

2. في حال تسبب أي من أنشطة الصيانة المتعلقة بالوسيلة البحرية الراسية في المرسى بمخلفات أو ضرر في ممتلكات المرسى وعلى سبيل المثال: الطوافات، والممرات، والتركيبات والتجهيزات، وغير ذلك، فإن للمرسى أن يطلب من مالك الوسيلة إزالة المخلفات بما يعيد الحال لما كان عليه، أو أن يزيل المرسى المخلفات أو الضرر على أن يتحمل مالك الوسيلة البحرية النفقات. يكون الطلاء أثناء الإرساء على طوافة داخل الحدود حسب تقدير المرسى ومع ذلك لا ينبغي السماح بالدهان بالرش في المرسى.

3. في حالات صيانة الوسائل البحرية وفقاً لهذه المادة، يحتاج مُشغل المرسى إلى ضمان سلامة الأفراد الذين ينفذون العمل أو من يمكن أن يتأثروا به. يتعيّن على مُشغّل المرسى إيقاف أي عمل عند وجود خطر على الآخرين أثناء التنفيذ. إرشادات السلامة الرئيسية في كل من هذه الحالات ملخصة في أقسام هذا القرار الواردة أدناه.

4. في حال تنفيذ ملاك الوسائل البحرية الإصلاحات التشغيلية الطفيفة فقط على وسائلهم، يتعين عليهم الحصول على موافقة خطية مسبقة من المرسى قبل مباشرة أعمال الصيانة البسيطة ذات الطبيعة الروتينية. قد ينشأ عن هذه الأعمال مخاطر طفيفة على الأفراد أو الغير، إذا قدر موظفو المرسى أن الأفراد يضعون أنفسهم في مخاطر فيتعين عليهم إخطارهم بشأن المخاطر المحتملة، حتى لا يُعرض هؤلاء الأفراد أنفسهم أو الآخرين للخطر.



المادة (23) تنفيذ الأعمال الكبرى في المرافق التي يوفرها المرسى

1. ينفذ ملاك الوسائل البحرية الإصلاحات الكبرى على وسائلهم في حال وفر المرسى مرافق الصيانة مثل الأرصفة الجافة ومحطات التنظيف.
2. يتعيّن على المرسى التأكد من أن هذه المرافق مؤمنة بشكل جيد، مع وجود اللافتات اللازمة وأن مستخدميهم على علم تام بالمخاطر المحتملة ولديهم القدرة على التعامل معها. حيث يجب على ملاك الوسيلة أن يقيّموا المخاطر ويقترحوا تدابير السيطرة على المخاطر أو التقليل منها.
3. على مشغلي المرسى اتخاذ الاحتياطات اللازمة عند السماح بأعمال الصيانة الكبرى بالعودة الى تقييم المخاطر، ومدى تأثيرها على الآخرين، في حال القيام بأعمال متداخلة، مثل قيام شخص باللحام بجوار وسيلة او مرفق آخر يقوم بعملية طلاء.
4. يلتزم ملاك الوسائل البحرية أثناء تعاقدهم مع المقاول لإجراء عمليات الصيانة الكبرى بما يلي:
 - أ. أن يكون المقاول مُسجلاً حسب اشتراطات الجهات المختصة وأن يوافق على أحكام وشروط المقاولين الذين يستخدمهم ملاك الوسائل البحرية في نطاق المرسى.
 - ب. على المرسى أن يخطر المقاول بقواعد المرور الخاصة بالموقع والقيود المفروضة على الوصول للموقع.
 - ج. إبقاء المرسى على اطلاع بكافة الأعمال المُقدمة إذا تطلب الأمر ذلك، ويجب على مشغلي المرسى تحديد كيفية تنفيذ هذه الأعمال.



المادة (24) حالة الوسيلة البحرية وتشغيلها

يجوز لمشغل المرسى باعتباره جزءاً من ضمان الاستخدام الآمن لمنشآت المرسى، أن يطلب من ملاك الوسائل البحرية ما يلي:

1. وجود ترخيص ساري للوسيلة البحرية.
2. أن تكون الوسيلة البحرية مؤمنة بشكل جيد وفي حالة صالحة للإبحار.
3. تغطية مسؤولية الطرف الثالث تحت (بما في ذلك المسؤولية بموجب هذا العقد).
 - ← تغطية القوارب التي يصل طولها إلى 12 متراً بحد أدنى 500,000 درهم إماراتي
 - ← القوارب من 13 إلى 20 متراً كحد أدنى تغطي الطرف الثالث 1,000,000 درهم
 - ← تغطي القوارب التي يبلغ ارتفاعها 21 متراً وما فوق الحد الأدنى للطرف الثالث 2,000,000 درهم إماراتي
4. التأكد من تحرك الوسيلة البحرية في المرسى:
 - أ. بالمهارة والعناية المعقولة، مع عدم تعريض الوسائل البحرية الأخرى للخطر أو التسبب في الازعاج للوسائل البحرية الأخرى في المرسى.
 - ب. أن تكون وفقاً لحدود السرعة في المرسى وأي تشريعات أخرى سارية.
5. التأكد أثناء الإرساء داخل المرسى، أن تكون الوسيلة البحرية مؤمنة باستخدام عدد كافٍ من المصدات والسدادات بحجم وقوة كافيتين (والتي تكون تهيئتها ملائمة للوسيلة البحرية والإرساء وظروف الطقس المتوقعة).
6. تشمل المعايير الإضافية المتعلقة بالصحة والسلامة والبيئة ما يلي:
 - أ. متطلبات تقليل التموج.
 - ب. تحديد حدود سرعة الوسائل البحرية في الأجزاء المختلفة للمرسى.
 - ج. يجب على ملاك الوسائل البحرية توفير والحفاظ على ما لا يقل عن طفاية حريق واحدة، والتي تتوافق مع معايير دولة الإمارات العربية المتحدة لطفايات الحريق المحمولة، وضمان وملاءمتها لأغراض الوسيلة البحرية وجاهزة للاستخدام الفوري في حالة وقوع حريق.
 - د. يجب على ملاك الوسيلة البحرية أن يضمن خلو المنطقة المحيطة بوسيلته من المخلفات: عدم وجود أشياء، أو كابلات، أو خراطيم متبقية على الطوافات.
7. يجب على ملاك الوسيلة البحرية أن يضمن أنه ما من جزء من وسيلته البحرية (بما في ذلك المراسي، والصواري المائلة في مقدمة وسيلته وغير ذلك) يتدلى على الممر. يتعيّن دوماً الحفاظ على الأرصفة والطوافات والممرات بحيث لا يكون فيها أي معدات.
8. يحتفظ المرسى بحق تحريك الوسيلة البحرية أو أية معدات أخرى ذات صلة بها من أجل الأمان أو السلامة أو الإدارة الجيدة لمرافق المرسى.

القسم الرابع

المادة (25) نظام إدارة الطوارئ

يجب أن يكون لدى المراسي نظام إدارة الطوارئ للتعامل مع حالات الطوارئ المحتملة والتي قد تحدث في المرسى، ويتم تحديد سيناريوهات حالات الطوارئ أثناء تقييم المخاطر المنفذة باعتبارها جزء من نظام إدارة السلامة والبيئة. ويجب أن تشمل إدارة المخاطر خطة تأهب واستجابة لحالات الطوارئ مع الأخذ بعين الاعتبار المخاطر وضوابط المخاطر التالية:

1. المخاطر

- أ. **حريق في الوسيلة البحرية:** عادة ما يكون في الوسائل البحرية مخزون كبير من المواد القابلة للاشتعال، وأسطوانات الغاز والوقود. ويمكن أن يزيد الاقتراب من الوسائل البحرية الموجودة في المراسي من احتمالية انتشار الحريق.
- ب. **مصادر أخرى محتملة للحرائق:** قد تكون المراسي تحتوي على مرافق تخزين الوقود وتوزيعه، والمرافق الأخرى التي تتعامل مع الطلاء، والمذيبات والمواد الأخرى قابلة للاشتعال مصدراً لخطر الحريق.
- ج. **الظواهر المناخية الشديدة:** قد تشكل الظروف المناخية الشديدة مثل شدة الرياح وقوتها، ومدى المد والجزر وغيرها تحدياً لأساس تصميم المراسي.
- د. **مخاطر أخرى:** حسب الحالات الخاصة التي يتم تحديدها.

2. ضوابط المخاطر

- أ. **العنصر البشري:** من بين الأشخاص المعرضين للخطر ملاك ومستخدمي الوسيلة البحرية، وموظفي المرسى، والمقاولين سواء من يعملون لصالح المرسى أو لأصحاب الوسائل البحرية والزوار.
- ب. **نقاط الإخلاء والتجمع:** وجود عدد كافٍ من طرق الإخلاء/ الخروج ونقاط التجمع في حال اعتبار أن الدالة الطارئة قد تمنع الدخول إلى إحداها أو بعض منها. يجب وضع علامات وإزالة أي عوائق من مخارج وطرق الطوارئ، كما يجب نشر خطة الإخلاء في المواقع الاستراتيجية بطريقة واضحة.
- ج. **سلالم الطوارئ على الرصيف:** وجود مساحة تباعد مناسبة على الرصيف فيما يخص سلالم الطوارئ، مع إتاحة إمكانية الوصول إلى المياه.
- د. **تحديد موقع معدات إنقاذ الدراج:** عدد كافٍ وموقع مُحدد بوضوح لمعدات إنقاذ الدراج.
- هـ. **تحديد موقع الإسعافات الأولية:** عدد كافٍ ومواقع مُحددة بوضوح لكافة حقائب الإسعافات الأولية التي توفرها المراسي. يجب على موظفي المرسى تحديد موقع حقائب الإسعافات الأولية بسهولة، وتوفير مُسعف حسب متطلبات نظام إمارة أبوظبي للسلامة والصحة المهنية.
- و. **وسيلة بحرية خاصة بأعمال المرسى:** توفير وسيلة بحرية للتشغيل أثناء سيناريوهات حالة الطوارئ، مع عدد كافٍ من الموظفين الذين لديهم تراخيص قيادة وتدريب على تشغيل الوسيلة البحرية.
- ز. **نقاط العزل:** وجود نقاط عزل لخزانات الوقود، وإمدادات الغاز والكهرباء.

3. **توفير معدات لمكافحة الحرائق:** يجب توفير معدات مكافحة الحرائق (عدد المواقع، ونوعها في أجزاء مختلفة من المراسي مع إرشادات تشغيلية واضحة واشعارات فحص مُحدثة) كما يلي:

- أ. يجب استخدام NFPA 303 كمعايير أساسية للإصدارات الجديدة للوقاية والسلامة من الحريق وحماية الأرواح فيما يتعلق بالسلامة من الحرائق في المراسي.
- ب. يجب تأمين وسائل بحرية خاصة بأعمال المرسى للإطفاء في المراسي وتحمل هذه الوسائل البحرية مضخة إطفاء محمولة.
- ج. تحديد الفترة الزمنية للتدريب على عملية الإخلاء بالتنسيق مع إدارة المراسي.
- د. توفير وسائل بحرية يتم استخدامها في حالة الطوارئ لسحب الوسائل البحرية المحترقة بعيداً عن المراسي وإدارة المراسي مسؤولة عن توفير هذه الوسائل البحرية، ويمكن لإدارة المراسي أيضاً استخدام هذه الوسائل البحرية لسحب الوسائل البحرية الأخرى.
- هـ. توفير طفايات حريق محمولة وعربات في المراسي ويجب توفير المسافة بين طفايات الحريق وفقاً لكود الإمارات للوقاية والسلامة من الحريق وحماية الأرواح.
- و. توفير نظام ثابت لمضخات الحريق على المراسي لتغذية جميع أنظمة الحماية من الحريق مثل بكرات الخراطيم وصنابير إطفاء الحريق الخاصة بمضخة ضغط الحريق، وفقاً لكود الإمارات للوقاية والسلامة من الحريق وحماية الأرواح.
- ز. تدريب موظفي المرسى على استخدام معدات مكافحة الحرائق المتوفرة في الموقع.
- ح. **توفير أنظمة الكشف والإنذار:** وجود أجهزة كشف ملائمة ومؤمنة بشكل جيد (مثل جهاز كشف الدخان، الحريق، الهيدروجين) والإنذارات في مواقع مختلفة.
- ط. أن تكون أجهزة كشف الدخان مُشغلة بمحطة فردية (تُشغّل بصورة فردية).
- ي. تحليل عمليات فحص الصيانة واستبدال أجهزة الكشف بشكل دوري سواء كانت أجهزة الكشف سلكية أو تعمل بالبطارية.
- ك. وضوح رؤية أجهزة إنذار الحريق وأضرار الإنذار وسهولة الوصول إليها.
- ل. فحص أنظمة الكشف والإنذار ومكافحة الحرائق: يجب فحص أنظمة الكشف، والإنذار ومكافحة الحرائق (مثل: طفايات الحريق، نظام مكافحة الحرائق الثابت، أجهزة الكشف عن الحرائق) من قبل طرف ثالث مزود للخدمة على فترات منتظمة. كما يجب توفير سجلات الفحص للتحقق منها.

4. **معدات الحماية الشخصية:** توفير معدات الحماية الشخصية للموظفين أثناء الاستجابة لحالة الطوارئ.

5. **الحق في الصعود على ظهر الوسيلة البحرية:** يجب أن يتضمن عقد ايجار المرسى البحري بين مالك الوسيلة البحرية والمرسى شرط يضمن حق إدارة المراسي في الصعود على ظهر الوسيلة البحرية ودخولها لتنفيذ أي عمل ضروري في حالة الطوارئ، بدون إشعار مسبق لمالك الوسيلة البحرية (على نفقة المالك)، للتأكد من سلامة الوسيلة البحرية أو سلامة مستخدمي المرسى الآخرين.

6. **إجراءات موظفي المرسى:** يجب تحليل تقييم المخاطر إلى فئات من حيث ما يمكن توقعه بصورة معقولة من موظفي المرسى أثناء حالة الطوارئ. يتطلب دور موظفو المرسى التدريب والتخطيط المُسبق حول المساعدة في الإخلاء واستخدام معدات مكافحة الحرائق.

7. **تدريبات السلامة/ حالات الطوارئ:** يجب على المرسى إجراء تدريبات السلامة للمخاطر المُحددة في خطة المرسى للتأهب والاستجابة لحالات الطوارئ ومراجعتها بشكل منتظم، ويمكن أن تجمع تدريبات السلامة أنواع متعددة من المخاطر ويجب تنفيذها لمرة واحدة على الأقل كل سنة، وعادة ما تكون أثناء الفترة التي يكون فيها معظم مستخدمو المرسى في الموقع. ويجب على المراسي الاحتفاظ بسجل التدريب على الحالات الطارئة والسلامة الخاص بالوسيلة البحرية.

8. **المساعدة المحلية في حالات الطوارئ:** تُعرض بيانات جهات الاتصال الخاصة بالمساعدة المحلية في حالات الطوارئ في المواقع ذات الصلة حول منشآت المرسى ويتم مشاركتها مع حاملي رخصة الإرساء في بداية العام (باعتبارها جزء من حزمة ملف المعلومات الخاصة بهم). للاطلاع على قائمة بيانات اتصال حالات الطوارئ هذه انظر الملحق أ.

9. **التواصل مع مستخدمي المرسى:** توفير خطة تواصل لتنبيه مستخدمي المراسي قبل حالة الطوارئ وأثناءها.

← يجب أن يكون لدى المراسي نظام مكبر الصوت.

← يجب على المراسي إصدار خطة لمكافحة الحرائق للمستأجرين والمستخدمين وموظفيهم.

10. **التواصل مع السلطات المختصة:** توفير خطة التواصل لإعلام السلطات ذات الصلة بشأن حالات الطوارئ، أثناء حدوث هذه الحالات وبعدها.

11. على المراسي أن تأخذ بعين الاعتبار وضع خطة لاستمرارية العمل والتي تسمح باستئناف أعمالها، بالكامل وبسرعة، وبتشغيل طبيعي بعد حالة الطوارئ. انظر «الدليل الإرشادي والمعايير الرئيسية لإدارة استمرارية الاعمال»، الصادر من الهيئة الوطنية لإدارة الطوارئ والأزمات في دولة الإمارات العربية المتحدة.



القسم الخامس



المادة (26) نظام إدارة الاتصالات

يتعين على إدارة المراسي إجراء اتصالات بشأن السلامة والمعلومات العامة (مع الموظفين، والزبائن، والزوار، والمقاولين، والمستأجرين والمستخدمين وموظفيهم)، ويجب تقديم المعلومات الرئيسية بشكل واضح باللغتين العربية والإنجليزية عند اللزوم وتتم ترجمتها للغة الأم لحاملي رخصة الإرساء إذا لم يكن لديهم القدرة على التواصل باللغتين العربية أو الإنجليزية، وتقدم هذا المادة لمحة عامة عن خيارات التواصل التي تستخدمها المراسي بصورة شائعة لنقل المعلومات، وفقاً للتالي:

1. **اللوحات الإرشادية:** تقلل اللوحات الإرشادية واللافتات بشكل كبير من مخاطر وقوع التصادم، والحوادث، والإصابات، كما يساهم وجود هذه اللوحات في تحديد المسؤوليات في بعض الحوادث، ويجب أن تكون اللافتات المطلوب توافرها وفقاً لمخرجات تقييم المخاطر مصممة بعناية ويتم وضعها وفقاً للمعايير الواردة أدناه:

أ. التصميم البسيطة (قدر الإمكان)، مع أجزاء نصية محدودة أو صغيرة.




ب. استخدام الصور أو الرموز.

ج. تجنب استهداف أكثر من فئة من الجمهور على لافتة واحدة.

د. تجنب وجود لافتات مشتتة (عند وجود العديد من اللافتات التي تتنافس على جذب الانتباه).

هـ. استخدام مقاسات لأحرف العناوين بشكل مناسب (للرؤية المطلوبة على البعد المطلوب).


و. يجب أن تكون اللافتات الدائمة والمؤقتة احترافية من حيث المظهر.

| Colour and Shape Requirements for Symbolic Signs | | |
|--|---|---|
| Sign Function | Symbolic Shape | Colour |
| Regulatory prohibition |  Red annulus and bar on white ground | Red: R13 Signal Red (PMS 186C, 1795U) Text: Black |
| Warning |  Black border on yellow ground | Yellow: Y15-Sunflower (PMS 136C, 115U) Text: Black |
| Informative and permissive |  Blue ground | Blue: B23-Bright blue (PMS 301C, 293U) |

الشكل 4: مثال على اللافتات والرموز الملاحية: (المصدر دليل العلامات البحرية - دائرة النقل)

| | | | |
|---|--|---|--|
| Restriction: black on white within a red circle  Maximum depth | Prohibition: black on white within a red crossed circle  Do not create wash | Hazard warnings: black on yellow within a black edged yellow triangle  Beware Strong currents | Mandatory: white symbols within a blue circle  Keep to port side of channel |
|---|--|---|--|

الشكل 5: مثال على اللافتات والرموز الملاحية (المصدر: رابطة سلطات الملاحة الداخلية)



الشكل 6: مخطط لعرض المسافة (المصدر: رابطة سلطات الملاحة الداخلية)

2. **لوحات الإعلانات:** تقدم لوحات الإعلانات في المراسي عادة معلومات رئيسية بما في ذلك تصميمها العام، والمعلومات الهامة والمناطق الأساسية وجهات الاتصال الداخلية في حالات الطوارئ، ويجب أن تكون لوحات الإعلانات:

أ. مُحدثة وموجزة.

ب. موضوعة في نقاط استراتيجية حيث يمر عليها الزوار أو يتجمعون عندها.

3. **اللوحات التفسيرية:** تصمم هذه اللوحات لنقل المعلومات بشأن الجانب التاريخي، أو البيئي أو الإيكولوجي للموقع. وتهدف لنقل معلومات السلامة مثل التحذيرات أو موقع معدات السلامة، وغير ذلك.

4. **النشرات والخطابات ورسائل البريد الإلكتروني:** يجب على المراسي في بداية السنة الميلادية أن تتواصل مع حاملي رخص الإرساء لتزويدهم بأحدث قواعد المراسي، والدليل الفني لقواعد السلوك المعمول بها، وجهات الاتصال الداخلية لحالات الطوارئ، والخطة المُتبعة عند حدوث حريق، والمعلومات الهامة بخصوص أي استخدامات داخلية في المرسى والمناطق الحساسة. ويتم تحديثها كل ما لزم الأمر.



5. نشر معلومات واضحة على الموقع الإلكتروني للمرسى وفي مكتب إدارة المرسى:

أ. سياسة الصحة والسلامة والبيئة الخاص بالمرسى وإبراز أي مناطق تم تعديلها مؤخراً.

ب. معدلات الإرساء وخدماته.

ج. جهات الاتصال للمساعدة المحلية بخصوص الحالة الطارئة (معروضة أيضاً في المواقع ذات الصلة حول منشآت المرسى)، انظر الملحق أ.

د. يتعيّن كتابة النشرات والخطابات ورسائل البريد الإلكتروني بإيجاز، بحيث تتناول المسائل المعنية والمهمة فقط. ويتم توجيه هذه المسائل مباشرة إلى المتلقي (المتلقين) المعني.

6. **الاتصالات الشفوية:** يجب أن تكون الاتصالات الشفوية فعالة عند تبليغها على أساس فردي. يجب الانتباه لضمان توصيل الرسالة ذاتها إلى كافة حاملي رخص الإرساء في المرسى ولتجنب تحريف المعلومات عند نقلها وإفشائها بين حاملي رخص الإرساء.

7. **الاتصالات في حالات الطوارئ:** يجب أن يكون لدى مشغلي المرسى نهج اتصالات مُحدد بوضوح باعتباره جزءاً من نظام إدارة حالات الطوارئ في المرسى الخاص بهم، مع مراعاة إمكانية تأثر المرافق المهمة مثل وحدات الإمداد بالطاقة.

المادة (27) تعزيز خدمة المتعاملين

1. يتعيّن أن يكون هدف المرسى تحسين الخدمة وفهم احتياجات المتعاملين من خلال السعي بنشاط للحصول على الملاحظات الواردة بشأن خدمات المتعاملين.
2. يمكن لمشغلي المرسى أن يأخذوا بعين الاعتبار الاجتماع بشكل منتظم لتبادل الأفكار حول أفضل الممارسات، والمشاركة بشأن معرفتهم وخبرتهم وتقديم اقتراحات فيما يخص كيفية تحسين الخدمات والاستدامة بفعالية في هذا القطاع.
3. يجب أن يكون لدى الموظفين تدريب ملائم وأساسي على الملاحة البحرية حتى يكون بإمكانهم مساعدة الزبائن باحترافية داخل المرسى، يجب أن يكون التدريب إلزامي فيما يلي:
 - أ. مكافحة الحرائق الأساسية.
 - ب. الإسعافات الأولية الأساسية.



المادة (28) نظام إدارة فحص المرسى وصيانته

1. يجب على المراسي أن تُنشئ برنامج أو وثيقة صيانة تحدد المتطلبات التالية:
 - أ. متطلبات الصيانة للمرافق،
 - ب. وخطة تدريب موظفي المراسي على أدوارهم ومسؤولياتهم تجاه متطلبات الصيانة.
2. ينبغي على الموظفين العاملين في المرسى إجراء عمليات فحص روتينية لضمان سلامة المرافق وتسجيل أوقات:
 - أ. تنفيذ عمليات الفحص.
 - ب. والمدى الذي أُجريت في نطاقه عمليات الفحص،
 - ج. وأي عيوب تم تحديدها، في سجل الفحص والعيوب الخاص بالوسائل البحرية.
 - د. ويتعيّن أيضًا تحديد التدابير التصحيحية لمعالجة هذه العيوب في خطة الصيانة.
3. يجب صيانة كافة المرافق والمعدات والخدمات التي يقدمها المرسى باستمرار (على النحو المحدد في اشتراطات عمليات المراسي) وبانتظام لضمان توافرها، على أن تتضمن عمليات الفحص الدورية لمرافق المراسي:
 - أ. **أنظمة التزود بالوقود:** عمليات فحص لضمان وجود أنظمة التزود بالوقود (بما في ذلك خطوط، وفوهات وخرطوم الوقود، وخزانات تخزين الوقود، وصمامات إيقاف الوقود في حالات الطوارئ) في مناطق مستقرة ومحمية (بعيداً عن تأثيرات الأمواج) ومحفوظة جيداً.
 - ب. **محطات شحن البطاريات:** عمليات فحص منتظمة لضمان أن هذه المحطات مؤمنة بشكل جيد مع إجراء عمليات فحص لها بخصوص حالة وحدات الشحن والكابلات واستبدال أي أجهزة شحن وكابلات تالفة أو معيبة.
 - ج. **أعمدة ربط الحبال القائمة:** عمليات فحص ميدانية يقوم بها موظفون مدربون على نحو ملائم بينما يجب إجراء عمليات الفحص والإصلاحات التامة (بما في ذلك المعدات الكهربائية) على يد موظفين مخولين من ذوي الكفاءة.
 - د. **أنظمة الخراطيم:** تتناسب هذه الأنظمة في جميع أنحاء المرسى ومحفوظة جيداً (ملفوفة أو مُنظمة) وخالية من التسريبات. كما يتم أيضاً صيانة أي جهاز من أجهزة الوقاية من التدفق العكسي في أنظمة الخراطيم.
 - هـ. **صيانة الموقع والأسطح:** للحد من حدوث الانزلاقات أو العثرات، يجب تنفيذ عمليات فحص للأسطح العوالق البحرية والألواح المرتخية أو الأسطح المتكسرة، أو التي بها عفن، أو التي سقطت منها المثبتات، وغير ذلك.
 - و. **صيانة الموقع والممرات:** ضمان أن سطح الممرات غير زلق، وخالي من العوائق ومخاطر التعثر، مع وجود درابزين متين.
 - ز. **صيانة الموقع ومرابط التثبيت:** عمليات فحص بشأن مرابط التثبيت المرتخية أو المفقودة لضمان توافر عدد كاف من مرابط التثبيت ذات الحجم الملائم لتأمين الوسائل البحرية.
 - ح. **صيانة الموقع - كاسر الأمواج:** عمليات فحص لضمان أن كاسر الأمواج مرئي ومؤمن على نحو ملائم.
 - ط. **معدات السلامة:** يجب توافر وفحص صلابة معدات السلامة، ويجب توثيق أي تغييرات تُجرى على معدات السلامة من خلال تحديث سجل تقييم المخاطر المعني والخاص بالمرسى.
 - ي. **أنظمة الإرساء:** القيام بعمليات فحص للتأكد من أن المراسي آمنة ويمكن استخدامها في الخدمة وأن أنظمة الرافعات مؤمنة بشكل جيد.

القسم السادس

المادة (29) نظام إدارة الأمن

يجب على المراسي أن تتخذ خطوات معقولة للحفاظ على الأمن في منشآتهم. ومن الأمثلة على اعتبارات الأمن في المراسي:

1. يجب أن يتوفر لدى المرسى حاجز ملائم (السياج) لضمان عدم الدخول بشكل غير مراقب إلى الموقع.

2. يكون الدخول إلى المرسى من خلال البوابة المحددة من الإدارة.

3. يجب ألا يستخدم ملاك الوسائل البحرية ووسائلهم البحرية لغرض تجاري أو سكني أثناء تواجدهم في منشآت المرسى بدون الحصول على الموافقة الخطية المسبقة من المرسى، ويجب على المرسى وملاك الوسائل البحرية الامتثال لتعميم الهيئة الاتحادية للمواصلات البرية والبحرية رقم (13) لعام 2018 بتاريخ 24 يوليو 2018 بشأن الانخراط في الأغراض التجارية أو أية تعليمات قد تصدر مستقبلاً.



القسم السابع



المادة (30) الجزاءات الإدارية

تخضع المراسي لعمليات الفحص الروتينية غير المبرمجة للتأكد من التزام جميع المراسي التجارية باشتراطات عمليات المراسي. ويصدر مفتش الجهة المختصة بعد الفحص تقريراً خطياً عن حالات عدم الالتزام باشتراطات عمليات المراسي التي تم العثور عليها أثناء الفحص. وتضمن إدارة المرسى تصحيح واستكمال النواقص في الوقت المحدد لذلك. في حالة تجاوز التاريخ المحدد والمتفق عليه لإغلاق حالة عدم الامتثال الذي أصدره المفتش، يتم اتخاذ الجزاء الإدارية وفقاً للقوانين والتشريعات النافذة بالإمارة، وذلك على النحو الآتي:

| المخالفة | لفت النظر | الإنذار | تعليق النشاط مؤقتاً | الإلغاء أو وقف الترخيص | إغلاق المنشأة مؤقتاً أو نهائياً |
|--|---|---|--|---|---|
| عدم الالتزام باشتراطات عمليات المراسي البحرية. | توجيه لفت نظر في حال عدم إغلاق الفجوة / الفجوات في التاريخ المتفق عليه. | تحرير إنذار خطي بعد 7 أيام من انتهاء المهلة المتفق عليها في لفت النظر حال الاستمرار في عدم إغلاق الفجوات. | إخطار دائرة التنمية الاقتصادية بعد 14 يوماً من تحرير الإنذار لتعليق النشاط مؤقتاً مع إرفاق سبب التعليق المؤقت. | إخطار دائرة التنمية الاقتصادية لوقف أو إلغاء ترخيص المنشأة بعد 30 يوماً من تعليق النشاط مؤقتاً. | إخطار دائرة التنمية الاقتصادية بإغلاق المنشأة عند وقف أو إلغاء الترخيص. |

القسم الثامن الملاحق

الملحق أ: جهات الاتصال المحلية لحالات الطوارئ

عند حدوث أي حالة طارئة، ينبغي الاتصال بالجهات المختصة المبينة أدناه:

| الهاتف | الجهة |
|---------|--------------------------------------|
| 999 | شرطة أبوظبي |
| 997 | الدفاع المدني في أبوظبي |
| 996 | قيادة حماية المنشآت الحيوية والسواحل |
| 800 112 | الجهة المختصة |

عند الإخطار، تبدأ الجهة التي تم التواصل معها بالقيام بكافة الاستجابات والتفاعل مع الهيئات الأخرى حسب الاقتضاء.

الملحق ب: القائمة المرجعية لفحص المرسى

| | |
|-------------------------------|---|
| الرقم المرجعي للتقرير | انقر أو اضغط هنا لإدخال النص. |
| اسم الجهة | انقر أو اضغط هنا لإدخال النص. |
| اسم المالك | انقر أو اضغط هنا لإدخال النص. |
| اسم المشغل | انقر أو اضغط هنا لإدخال النص. |
| رقم الرخصة التجارية والصلاحية | انقر أو اضغط هنا لإدخال النص. |
| تاريخ الفحص | انقر أو اضغط هنا لإدخال النص. |
| نوع الفحص | <input type="checkbox"/> روتيني <input type="checkbox"/> عشوائي <input type="checkbox"/> متابعة |

ملخص القصور

| الرقم | وصف عدم الامتثال | عدم الامتثال | الاجراء | الأولوية A/B | التاريخ المحدد (المستهدف) |
|-------|------------------|--------------|---------|--------------|---------------------------|
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |
| | | | | | |

* يؤدي عدم تصحيح و استكمال النواقص المذكورة أعلاه في التاريخ المحدد لاتخاذ إجراءات إدارية وفقاً للقوانين والتشريعات النافذة في إمارة أبوظبي.

استخدم ورقة إضافية إذا لزم الأمر

| | |
|--|-----------------------------------|
| <input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا | إجراءات المتابعة - الفحص المطلوبة |
| التعليقات: | |

وصف تصنيف عدم الامتثال والجزاء الإداري

وصف التصنيف:

الاولوية (A):

الشروط والممارسات التي تتسبب أو من الممكن أن تتسبب في إلحاق ضرر كبير بالزائر أو الموظف أو الخدمة المقدمة.

| الأولوية | A1 | A2 | A3 |
|--------------------------|---|---|---|
| الوصف | الشروط أو الممارسات غير المتوفرة تماماً | الشروط أو الممارسات غير المتوفرة بالشكل الصحيح او تفتقد بعض الشروط الأساسية | الشروط أو الممارسات متوفرة ولكن تفتقد بعض الشروط البسيطة أو التكميلية |
| الجزاء الإداري (يبدأ من) | - الغاء أو وقف الترخيص؛ أو - إغلاق المنشأة مؤقتاً أو نهائياً | تعليق النشاط مؤقتاً | لفت نظر |

الاولوية (B):

الشروط والممارسات التي تتسبب أو ممكن أن تتسبب في إلحاق ضرر متوسط أو قليل بالزائر أو الموظف أو الخدمة المقدمة.

| الأولوية | B1 | B2 | B3 |
|--------------------------|---|---|--|
| الوصف | الشروط أو الممارسات غير المتوفرة تماماً | الشروط أو الممارسات غير المتوفرة بالشكل الصحيح أو تفتقد بعض الشروط الأساسية | الشروط أو الممارسات متوفرة لكن تفتقد بعض الشروط البسيطة أو التكميلية |
| الجزاء الإداري (يبدأ من) | إنذار | لفت نظر | لفت نظر |

الاستمرار في عدم الامتثال

- ← يترتب على استمرار المنشأة بعدم تصحيح الفجوات وعدم الامتثال لاشتراطات عمليات المراسي البحرية اتخاذ الإجراء الإداري التالي وفقاً للجزاء الإدارية المشار إليها في اشتراطات عمليات المراسي البحرية.
- ← يجب على مشغلي المراسي التأكد من إجراء عمليات الفحص والتفتيش والمتابعة الخاصة بهم على النحو المطلوب.
- ← يجب تصحيح جميع فجوات عدم الامتثال والملاحظات وفقاً للأدلة والاشتراطات (الكود) المتعلقة بالإجراءات الواجب اتباعها لكل فجوة.

| الإجراء - دائرة البلديات والنقل | اجراء عدم الامتثال |
|--------------------------------------|--|
| 50: ابلاغ دائرة التنمية الاقتصادية | 10: تصحيح عدم الامتثال |
| 55: ابلاغ هيئة البيئة- ابوظبي | 15: تصحيح عدم الامتثال وطلب إعادة فحص الاستخدام المسبق للمرفق. |
| 60: ابلاغ الهيئة الاتحادية للمواصلات | 20: تصحيح عدم الامتثال في غضون 14 يومًا |
| 65: ابلاغ السلطات الأخرى | (عدم مطابقة رئيسي / ثانوي) |
| 70: البدء بالتحقيق | 25: تصحيح عدم الامتثال في غضون 3 أشهر |
| 75: أخرى | (عدم مطابقة ثانوي) |
| | 30: أخرى |

المصادقة

| دائرة البلديات والنقل | | الجهة | |
|-----------------------|--|---------|--|
| الاسم | | الاسم | |
| التوقيع | | التوقيع | |
| التاريخ | | التاريخ | |

| # | المنطقة | مرجع اشتراطات العمليات في المراسي | الأولية | تعليقات إضافية |
|----------|-----------------------------------|--|---------|--------------------------|
| 1 | التعليمات | | | |
| 1-1 | | هل يتمتع المرسى بكافة أنظمة الإدارة المُحددة في اشتراطات العمليات للمراسي؟ [التصنيف العام بناءً على تصنيف المكونات الفرعية] | A | <input type="checkbox"/> |
| 2 | نظام إدارة المرسى | | | |
| 1-2 | | هل يتمتع المرسى برخصة تجارية سارية؟ | A | <input type="checkbox"/> |
| 2-2 | | هل يحدد نظام إدارة المرسى أو قواعده أو لوائحه الأنشطة المحظورة في موقع المرسى وهل هي مُطبقة؟ | B | <input type="checkbox"/> |
| 3-2 | | هل يمثل المظهر العام للمرسى لاشتراطات عمليات المراسي البحرية؟ | B | <input type="checkbox"/> |
| 4-2 | | هل يمثل الصرف الصحي في المرسى لاشتراطات عمليات المراسي البحرية؟ | B | <input type="checkbox"/> |
| 5-2 | | هل يتيح تصميم المرسى عمق مناسب لحوض المرسى وقنواته، ويوفر الحماية من العواصف والرياح الشديدة؟ | A | <input type="checkbox"/> |
| 3 | نظام إدارة السلامة والبيئة | | | |
| 1-3 | | هل يستوفي المرسى الشروط المذكورة في «التخطيط للسلامة» الوارد في اشتراطات عمليات المراسي البحرية؟ [التصنيف العام بناءً على تصنيف المكونات الفرعية] | A | <input type="checkbox"/> |
| 2-3 | | هل يشمل تقييم مخاطر المرسى كافة العناصر الرئيسية المُحددة في اشتراطات عمليات المراسي البحرية؟ [التصنيف العام بناءً على تصنيف المكونات الفرعية] | A | <input type="checkbox"/> |
| 3-3 | | التزود بالوقود . هل يشمل تقييم المخاطر/ سجل المخاطر الخاص بالمرسى اعتبارات السلامة المُدرجة في اشتراطات عمليات المراسي البحرية؟ | A | <input type="checkbox"/> |

| # | المنطقة | مرجع اشتراطات العمليات في المراسي | الأولوية | تعليقات إضافية |
|------|---------|-----------------------------------|----------|--|
| 4-3 | | القسم الأول والثالث | A | التزود بالوقود . هل توجد تدابير التخفيف المُحددة في سجل مخاطر المرسى في مكانها المخصص لها وتعمل على النحو المرجو منها؟ |
| 5-3 | | القسم الثاني | A | محطات شحن البطاريات . هل يشمل تقييم المخاطر/ سجل المخاطر الخاص بالمرسى اعتبارات السلامة المُدرجة في اشتراطات عمليات المراسي البحرية؟ |
| 6-3 | | القسم الخامس | A | محطات شحن البطاريات . هل توجد تدابير التخفيف المُحددة في سجل مخاطر المرسى في مكانها المخصص لها وتعمل على النحو المرجو منها؟ |
| 7-3 | | القسم الأول والرابع | A | المواد القابلة للاشتعال و/ أو التي تمثل خطورة . هل يشمل تقييم المخاطر/ سجل المخاطر الخاص بالمرسى اعتبارات السلامة المُدرجة في اشتراطات عمليات المراسي البحرية؟ |
| 8-3 | | القسم الثاني | A | المواد القابلة للاشتعال و/ أو التي تمثل خطورة . هل توجد تدابير التخفيف المُحددة في سجل مخاطر المرسى في مكانها المخصص لها وتعمل على النحو المرجو منها؟ |
| 9-3 | | القسم الثاني | A | الخدمات الملاحية . هل يشمل تقييم المخاطر/ سجل المخاطر الخاص بالمرسى اعتبارات السلامة المُدرجة في اشتراطات عمليات المراسي البحرية؟ |
| 10-3 | | القسم الثاني | A | الخدمات الملاحية . هل توجد تدابير التخفيف المُحددة في سجل مخاطر المرسى في مكانها المخصص لها وتعمل على النحو المرجو منها؟ |
| 11-3 | | القسم الثاني والرابع | A | المراسي . هل يشمل تقييم المخاطر/ سجل المخاطر الخاص بالمرسى اعتبارات السلامة المُدرجة في اشتراطات عمليات المراسي البحرية؟ |
| 12-3 | | القسم الثاني والرابع | A | المراسي . هل توجد تدابير التخفيف المُحددة في سجل مخاطر المرسى في مكانها المخصص لها وتعمل على النحو المرجو منها؟ |
| 13-3 | | القسم الثاني والرابع | A | خطوط الأعمدة الكهربائية . هل يشمل تقييم المخاطر/ سجل المخاطر الخاص باعتبارات السلامة المُدرجة في اشتراطات العمليات في المراسي؟ |

| # | المنطقة | مرجع اشتراطات العمليات في المراسي | الأولية | تعليقات إضافية |
|------|---------|-----------------------------------|---------|--|
| 14-3 | | القسم الرابع | A | خطوط الأعمدة الكهربائية . هل توجد تدابير التخفيف المُحددة في سجل مخاطر المرسى في مكانها المخصص لها وتعمل على النحو المرجو منها؟ |
| 15-3 | | القسم الثاني | A | رفع الوسائل البحرية وتخزينها وإنزالها إلى البحر . هل يشمل تقييم المخاطر/ سجل المخاطر الخاص بالمرسى اعتبارات السلامة المُدرجة في اشتراطات عمليات المراسي البحرية؟ |
| 16-3 | | القسم الثاني والرابع | A | رفع الوسائل البحرية وتخزينها وإنزالها إلى البحر . هل توجد تدابير التخفيف المُحددة في سجل مخاطر المرسى في مكانها المخصص لها وتعمل على النحو المرجو منها؟ |
| 17-3 | | القسم الثاني | A | الحفاظ على قنوات آمنة وقابلة للاستخدام . هل يشمل تقييم المخاطر/ سجل المخاطر الخاص بالمرسى اعتبارات السلامة المُدرجة في اشتراطات العمليات في المراسي؟ |
| 18-3 | | القسم الثاني | A | الحفاظ على قنوات آمنة وقابلة للاستخدام . هل توجد تدابير التخفيف المُحددة في سجل مخاطر المرسى في مكانها المخصص لها وتعمل على النحو المرجو منها؟ |
| 19-3 | | القسم الثاني والرابع | A | معدات إنقاذ الحياة للاستخدام العام . هل يشمل تقييم المخاطر/ سجل المخاطر الخاص بالمرسى اعتبارات السلامة المُدرجة في اشتراطات عمليات المراسي البحرية؟ |
| 20-3 | | القسم الثاني | A | الحفاظ على قنوات آمنة وقابلة للاستخدام . هل توجد تدابير التخفيف المُحددة في سجل مخاطر المرسى في مكانها المخصص لها وتعمل على النحو المرجو منها؟ |
| 21-3 | | القسم الثاني | A | الموقف الجاف للوسائل البحرية . هل يشمل تقييم المخاطر/ سجل المخاطر الخاص بالمرسى اعتبارات السلامة المُدرجة في اشتراطات عمليات المراسي البحرية؟ |
| 22-3 | | القسم الثاني | A | الموقف الجاف للوسائل البحرية . هل توجد تدابير التخفيف المُحددة في سجل مخاطر المرسى في مكانها المخصص لها وتعمل على النحو المرجو منها؟ |

| # | المنطقة | مرجع اشتراطات العمليات في المراسي | الأولوية | تعليقات إضافية |
|------|--|-----------------------------------|----------|--------------------------|
| 23-3 | إدارة الدخول إلى الموقع . هل يشمل تقييم المخاطر/ سجل المخاطر الخاص بالمرسى اعتبارات السلامة المُدرجة في اشتراطات عمليات المراسي البحرية؟ | القسم الثاني والرابع والسادس | A | <input type="checkbox"/> |
| 24-3 | إدارة الدخول إلى الموقع . هل توجد تدابير التخفيف المُحددة في سجل مخاطر المرسى في مكانها المخصص لها وتعمل على النحو المرجو منها؟ | القسم الرابع والسادس | A | <input type="checkbox"/> |
| 25-3 | التعاقد على أعمال البناء . هل يشمل تقييم المخاطر/ سجل المخاطر الخاص بالمرسى اعتبارات السلامة المُدرجة في اشتراطات عمليات المراسي البحرية؟ | القسم الأول والثالث | A | <input type="checkbox"/> |
| 26-3 | التعاقد على أعمال البناء . هل توجد تدابير التخفيف المُحددة في سجل مخاطر المرسى في مكانها المخصص لها وتعمل على النحو المرجو منها؟ | القسم الثالث | A | <input type="checkbox"/> |
| 27-3 | خطة منع التسرب وضوابطه والإجراءات المضادة . ما هي خطة منع التسرب وضوابطه والإجراءات المضادة؟ | القسم الثالث والرابع | A | <input type="checkbox"/> |
| 28-3 | خطة منع التسرب وضوابطه والإجراءات المضادة . هل توجد التدابير والإجراءات المُحددة في خطة منع التسرب وضوابطه والإجراءات المضادة الخاصة بالمرسى في مكانها المخصص لها وتعمل على النحو المرجو منها؟ | القسم الثالث والرابع | A | <input type="checkbox"/> |
| 29-3 | عمل مالكي القوارب/ حاملي رخص اللرساء . كيف تعالج متطلبات وإجراءات المرسى الذي ينفذه ملاك القوارب/ حاملو رخص اللرساء؟ | القسم الثالث والرابع والخامس | A | <input type="checkbox"/> |
| 30-3 | عمل ملاك القوارب/ حاملي رخص اللرساء . هل تُطبق متطلبات وإجراءات المرسى؟ | القسم الاول والرابع والخامس | A | <input type="checkbox"/> |
| 31-3 | حالة الوسيلة البحرية وتشغيلها . كيف تعالج متطلبات وإجراءات المرسى حالة الوسيلة البحرية وتشغيلها؟ | القسم الثاني والثالث | A | <input type="checkbox"/> |

| # | المنطقة | مرجع اشتراطات العمليات في المراسي | الأولية | تعليقات إضافية |
|----------|---|-----------------------------------|---------|--------------------------|
| 32-3 | حالة الوسيلة البحرية وتشغيلها - هل تُطبق متطلبات وإجراءات المرسى؟ | القسم الثاني والخامس | A | <input type="checkbox"/> |
| 4 | نظام إدارة الطوارئ | | | |
| 1-4 | هل تمثل خطة التأهب والاستجابة لحالات الطوارئ الخاصة بالمرسى لاشتراطات عمليات المراسي البحرية؟ | القسم الرابع | A | <input type="checkbox"/> |
| 2-4 | هل توجد التدابير والإجراءات المُحددة في خطة التأهب والاستجابة لحالات الطوارئ الخاصة بالمرسى في مكانها المخصص لها وتعمل على النحو المرجو منها؟ | القسم الرابع | A | <input type="checkbox"/> |
| 5 | نظام إدارة الاتصالات | | | |
| 1-5 | هل يمثل نظام إدارة الاتصالات الخاص بالمرسى لاشتراطات العمليات في المراسي؟ [التصنيف العام بناءً على تصنيف المكونات الفرعية] | القسم الخامس | A | <input type="checkbox"/> |
| 2-5 | هل يمثل المرسى لخيارات التواصل المُحددة في اشتراطات عمليات المراسي البحرية؟ | القسم الخامس والثامن | A | <input type="checkbox"/> |
| 3-5 | هل نهج اتصالات حالات الطوارئ الخاص بالمرسى مُحدد بوضوح؟ | القسم الخامس والثامن | A | <input type="checkbox"/> |
| 4-5 | هل يتمتع المرسى بخدمة متعاملين جيدة؟ | القسم الرابع | B | <input type="checkbox"/> |
| 6 | نظام إدارة فحص المرسى وصيانته | | | |
| 1-6 | هل يمثل نظام إدارة فحص المرسى وصيانته لاشتراطات عمليات المراسي البحرية؟ | القسم الأول والثالث | A | <input type="checkbox"/> |
| 2-6 | هل توجد التدابير والإجراءات في المكان المخصص لها وتعمل/ تُنفذ على النحو المطلوب؟ | القسم الأول والثالث | A | <input type="checkbox"/> |
| 7 | نظام إدارة الأمن | | | |
| 1-7 | هل يمثل نظام إدارة الأمن لاشتراطات عمليات المراسي البحرية؟ | القسم السادس | A | <input type="checkbox"/> |
| 2-7 | هل توجد التدابير والإجراءات في مكانها المخصص لها وتعمل/ تُنفذ على النحو المطلوب؟ | القسم السادس | A | <input type="checkbox"/> |

لاستخدام دائرة البلديات والنقل فقط

| الملاحظات: | التاريخ: | |
|------------|----------|----------------------|
| | | اصدار التقرير |
| | | تحديث قاعدة البيانات |
| | | إكمال متابعة الفحص |
| | | إغلاق كافة العناصر |

صور الفحص (أخفق و/ أو أخفق بشروط)

| الملحق ب: (أدخل مرجع القائمة المرجعية رقم) | الملحق ب: (أدخل مرجع القائمة المرجعية رقم) |
|--|--|
| أدخل صورة | أدخل صورة |



اشتراطات عمليات

المراسي البحرية

في إمارة أبوظبي

www.dmt.gov.ae

[Twitter](#) [Facebook](#) [Instagram](#) [YouTube](#) [abudhabidmt](#)

www.admaritime.ae

[Twitter](#) [Facebook](#) [Instagram](#) [YouTube](#) [admaritime](#)